**إستخراج صحيفة الحالة الجنائية**

**يمكن إستخراج صحيفة الحالة الجنائية على النحو التالى :**

**1-يتم استيفاء بيانات  نموذج صحيفة الحالة الجنائيه بمعرفة صاحب الطلب ويراعى مايلى:**

* **ذكر الغرض من استخراج الصحيفة وتحديد أسم الجهة التى سيتم تقديمها اليها.**
* **وضع صورة صاحب الطلب على النموذج فى المكان المخصص لذلك.**
* **وضع بصمات أصابع اليدين فى الأماكن المخصصة لذلك على النموذج كما هو موضح به  فى أى قسم شرطة أمريكى مع ختم الصحيفه بخاتم قسم الشرطة أو أمام أى موثق للعقود.**
* **تقديم صورة طبق الأصل للصفحات الأولى لجواز السفر المصرى لصاحب الطلب. وبالنسبة لطلبات البريد يلزم أرسال مظروف بحجم مناسب بأى وسيله بريد مسجلة يختارها صاحب الشأن عليه الأسم والعنوان وطوابع البريد اللازمة لإرسال الصحيفة المطلوبة بعد الكشف عن صاحبها.**
* **سداد مبلغ 20 دولار نقداً فى حالة التواجد بالقنصلية أو بحوالة نقدية باسم القنصلية وتعتذر القنصلية عن عدم قبول الشيكات الشخصية.**

**2-تقوم القنصلية بإرسال المستندات السابقة الى مصلحة الادلة الجنائية بوزارة الداخلية التى تقوم بالكشف عن بيانات صاحبها وإعادتها للقنصليه بعد إعتمادها وذلك لتسليمها لأصحابها. ويستغرق إتمام الإجراءات نحو 6 أسابيع .**